الأَرْبَعُونَ الخماسيةُ

من الأحاديث الصحيحة النبوية

عَبْدِ الْقَادِرِ بِنْ حَسَنِ بِنْ حَيدَينِ الْجَرِيرِيّ

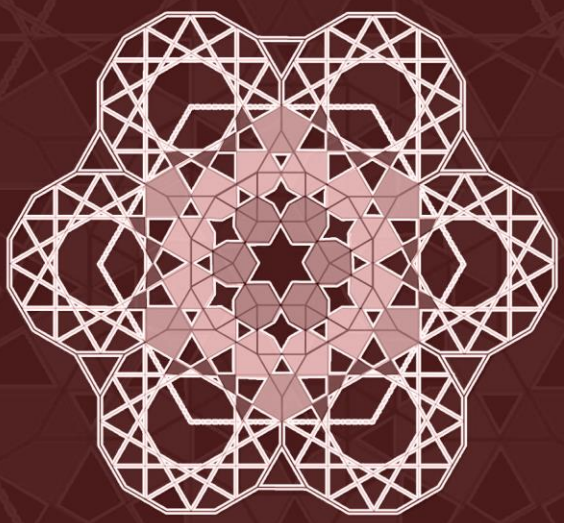

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا الكتاب منشور في

الْأَرْبَعُونَ الْخُمَاسِيَّة

مِنَ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ النَّبَوِيَّة

عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَيدَينِ الْجَرِيرِيّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدّمَةُ

الْحَمْدُ للَّهِ بَارِئِ النَّسَمِ، سَابِغِ النِّعَمِ، وَدَافِعِ النِّقَمِ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى سَيِّدِ الْأُمَمِ، الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي التَّقْوَى وَالْمَكَارِمِ وَالْكَرَمِ، وَمَنْ تَبِعَهُ بِإِحْسَانٍ وَتَرَكَ مَا نَهَى عَنْهُ وَذَمّ.

وَبَعْدُ.. يَقُولُ ذُو الْقُصُورِ الْمُبِينِ وَالتَّقْصِيرِ، عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَيدَينِ الجَرِيرِيّ ـ عَفَا اللهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ، وَثَبَّتَهَ عَلَى السُّنَّةِ ـ: لَمَّا كَانَ مِنْ جَلِيّ الْخَيرِ نَشْرُ أَحَادِيثِ البَشِيرِ النَّذِيرِ وَالسِّرَاجِ الْمُنِيرِ ـ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ، وَأَتَمُّ التَّسْلِيمَاتِ ـ سَعَيْتُ السَّعْيَ الْحَثِيثَ، إِلَى جَمْعِ أَرْبَعِينَ مِنْ خُمَاسِيَّاتِ الْحَدِيثِ. وَالْمُرَادُ خُمَاسِيَّاتُ الْمَتْنِ لَا خُمَاسِيَّاتُ الإِسْنَادِ، وَسَمَّيْتُ هَذِهِ الْمَجْمُوعَةَ السَّنِيَّةَ بِـ (الْأَرْبَعِينَ الْخُمَاسِيَّةِ مِنَ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ النَّبَوِيَّةِ). وَقَدَّمْتُهَا مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ، وَمُوقِظَةً لِقُلُوبِ الْغَافِلِينَ، وَتَذْكِرَةً لِلْأَحْبَابِ، وتَبْصِرَةً لِذَوِي الأَلْبَابِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ جَلِيّ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْفَوَائِدِ الفَرِيدَةِ، والعَوَائِدِ العَدِيدَةِ.

وَالمَرْجُوّ مِنَ الْمَوْلَى الْجَلِيلِ المَنُّ بِالْأَجْرِ الْجَزِيلِ. وَهُوَ المَدْعُوّ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلاَصَ فِي الْقَولِ وَالْعَمَلِ لِيَتَحَقَّقَ الْخَلَاصُ مِنْ كُلِ أَمْرٍ مُذِلّ. وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيهِ اسْتِنَادِي. جَعَلَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ ـ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ـ فِي زُمْرَةِ الْمُتَّقِينَ النَّاجِينَ يَومَ الدِّينِ، وَالْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْحَدِيثُ الأَوَّلُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللهِ بنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنَامُ، وَلاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةِ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ الشَّامِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِماتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَكَادَ أَنْ يُبْطِئَ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى: إِنَّكَ قَدْ أُمِرْتَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ تَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَإِمَّا أَنْ تُبَلِّغَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أُبَلِّغَهُمْ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي إِنِّي أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي أَنْ أُعَذَّبَ، أَوْ يُخْسَفَ بِي، فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلأَ الْمَسْجِدُ، وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ، أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِن خَاصِّ مَالِهِ بِوَرِقٍ أَوْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ عَمَلِي، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي عَمَلَهُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَسُرُّهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ ؟ وَإِنَّ اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَاعْبُدُوهُ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَآمُرُكُمْ بِالصَّلاةِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يِلْتَفِتْ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ، فَلا تَلْتَفِتُوا وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ الصَّيَامِ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَرٌ مِنْ مِسْكٍ فِي عِصَابَةٍ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَ الْمِسْكِ وَإِنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَآمُرُكُم بِالصَّدَقَةِ، فإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، فَشَدُّوا يَدَيْهِ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ إِلَى أَنْ أَفْتَدِي نَفْسِي، فَجَعَلَ يَفْتَدِي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ حتَّى فَكَّ نَفْسَهُ وَآمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا، فإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ العَدُوَّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ، فَأَتَى حِصْنًا حَصِينًا فَتَحَصَّنَ فِيهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ أَحْصَنُ مَا يَكُونُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عزَّ وَجَلَّ)). قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: بِالْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، وَالْهِجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قِيْدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنْ دَعَا بِدَعْوى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُثَى جَهَنَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا سَمَّاهُمُ الْمُسْلِمُونَ الْمُؤْمِنُونَ عِبَادُ اللَّهِ)). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ:(هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ

الْكَبِيرِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيّ فِي مُصَنَّفِهِ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ الْقُرَشِيّ النَّوْفَلِيّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا؛ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاس كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنَادَةَ الْغِفَارِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((أَوْصَانِي حِبِّي بِخَمْسٍ: أَرْحَمُ الْمَسَاكِينَ وَأُجَالِسُهُمْ، وَأَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ تَحْتِي وَلَا أَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَنْ أَقُولَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)). رَوَاهُ أَحْمَدُ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الأَسْلَمِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ، وَلَا يَأْنَفُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ؛ فَيَقْضِيَ لَهُ الْحَاجَةَ). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمَيْنِ الصَّغِيرِ وَالأَوْسَطِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ.

الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: ((نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ)). يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ نَبِيَّ اَللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((مَنِ اغْتَسَلَ يَومَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ ، حَضَرَتِ المَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّم، يَقُولُ: ((خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَصَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَشَهِدَ جِنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً)). رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي خَمْسٍ مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلَمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلاَنَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: ((اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا

أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ)) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى وُضُوئِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الأَمَانَةَ)). قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ وَمَا أَدَاءُ الأَمَانَةِ؟ قَالَ: الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لاَ يَلْبَسُ الْقُمُصَ، وَلاَ الْعَمَائِمَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الْبَرَانِسَ، وَلاَ الْخِفَافَ، إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا وعَنْ أَبِيهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ)) مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغفَرَ لَهُ)).ثُمَّ قَالَ: ((الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: ((حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلاَمِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا حَقُّ زَوجَةِ أَحَدِنَا عَلَيهِ ؟ قَالَ: ((أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلاَ تَضْرِبِ الوَجْهَ، وَلا تُقَبِّحْ، وَلا تَهْجُرْ إلاَّ فِي البَيْتِ)). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: (وَلاَ تُقَبِّحْ: أَنْ تَقُولَ قَبَّحَكِ اللَّهُ)، ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ)). فَقَالوا: مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ: ((فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا)). قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: ((غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ)). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: (أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لاَ نَنُوحَ، فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرُ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلاَءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةُ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ؛ أَوِ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةٌ أُخْرَى). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلاَ تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنائِهَا). مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِأَرْبَعٍ وَنَهَانَا عَنْ خَمْسٍ: ((إِذَا رَقَدْتَ فَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَحُلُّ وِكَاءً، وَلَا يَكْشِفُ غِطَاءً، وَإِنَّ الْفَأْرَةَ الْفُوَيْسِقَةَ تَحْرِقُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ، وَلاَ تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ، وَلَا

تَشْرَبْ بِشِمَالِكَ، وَلاَ تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَلاَ تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ، وَلاَ تَحْتَبِ فِي الدَّارِ مُفْضِيًا)). رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: ((اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ)). رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُوْنَ

عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: ((أَلاَ إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلاَلٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ، فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلاَّ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذًا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ، وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاَثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ))، قَالَ: ((وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لاَ زَبْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لاَ يَتْبَعُونَ أَهْلاً وَلاَ مَالاً، وَالْخَائِنُ الَّذِي لاَ يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلاَّ خَانَهُ، وَرَجُلٌ لاَ يُصْبِحُ وَلاَ يُمْسِي إِلاَّ وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ)). وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ ((وَالشِّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي (النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ والأَثَرِ): (الشِّنْظِيرُ الفَحَّاشُ: وَهُوَ السَّيِّئُ الخُلُقِ).

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُوْنَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((إِنَّ أَهْلَ النَّارِ كُلُّ جَعْظَرِيٍّ، جَوَّاظٍ، مُسْتَكْبِرٍ، جَمَّاعٍ، مَنَّاعٍ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ)). رَوَاهُ أَحْمَدُ.

قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي (النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ والْأَثَرِ): (الجَعْظَرِيُّ : الفَظُّ الْغَلِيظُ المُتَكَبِّر. وَقِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَفِخُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَفِيهِ قِصَرٌ) ، (الجَوَّاظُ : الجَمُوعُ المَنُوعُ. وَقِيلَ الكَثِيرُ اللَّحْمِ المُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ. وَقِيلَ القَصِيرُ البَطِينُ).

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خِصَالٌ خَمْسٌ إِنِ ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ وَنَزَلْنَ بِكُمْ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِها إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمْ، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ وَيَأْخُذُ بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بَيْنَهُمْ بِكِتَابِ اللهِ إِلَّا جَعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ)) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ، الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((خَمْسٌ بِخَمْسٍ)) قَالُوا: يَارَسُولَ اللهِ وَمَا خَمْسٌ بِخَمْسٍ؟ قَالَ: ((خَمْسٌ بِخَمْسٍ: مَا نَقَضَ قَوْمٌ العَهْدَ إِلَا سُلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَا فَشَا فِيهِمُ الفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمُ الفَاحِشَةُ إِلَا فَشَا فِيهِمُ المَوْتُ، وَلَا طَفَّفُوا الْمِكْيَالَ إِلَا مُنِعُوا النَّبَاتَ وأُخِذُوا بالسِّنِينَ، وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَا حُبِسَ عَنْهُمْ القَطْرُ)) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ الأَنْصَارِيِّ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا اسْتَحَلَّتْ أُمَّتِي خَمْسًا فَعَلَيْهِمُ الدَّمَارُ: إِذَا ظَهَرَ التَّلَاعُنُ، وَشَرِبُوا الْخُمُورَ، وَلَبِسُوا الْحَرِيرَ، وَاتَّخَذُوا الْقِيَانَ ، وَاكْتَفَى الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ)). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ، وَاللَّفْظُ لَهُ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفْشُوَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ، وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ، وَيَظْهَرَ الْعِلْمُ، وَيَبِيعَ الرَّجُلُ الْبَيْعَ فَيَقُولَ لَا حَتَّى أَسْتَأْمِرَ تَاجِرَ بَنِي فُلَانٍ، وَيُلْتَمَسَ فِي الْحَيِّ الْعَظِيمِ الْكَاتِبُ فَلَا يُوجَدُ)). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ الْعَبْسِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي دُعَاءً، قَالَ: ((قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ)، وَالنَّسَائِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْخَمْسِ وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَيُرْوَى الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ أَيْضًا، وَمَعْنَى قَوْلِهِ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ أَوْ الْكَوْرِ وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ، يُقَالُ إِنَّمَا هُوَ الرُّجُوعُ مِنْ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ أَوْ مِنْ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا يَعْنِي مِنْ الرُّجُوعِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ مِنْ الشَّرِّ).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا أَصْبَحَ، قَالَ: ((اَللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ اَلنُّشُورُ)). وَإِذَا أَمْسَى قَالَ : ((اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ اَلْمَصِيرُ)). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا وعَنْ أَبِيهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: ((بِسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا)) مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا وعَنْ أَبِيهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: ((السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي سَلَّامٍ عَنْ مَوْلًى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدُهُ)). وَقَالَ: ((بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَيْقِنًا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْحِسَابِ)). رَوَاهُ أَحْمَدُ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي)). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، وَابْنُ مَاجَه، وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيمَانِ، وَصَحَّحَهُ اَلْحَاكِمُ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: ((قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، خَمْسًا))، قَالَ: هَؤُلَاءِ لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ: ((قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي)). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ وَالْبَزَّارُ الْبَصْرِيُّ فِي مُسْنَدَيْهِمَا،وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ بْنِ مَسْعُودٍ الأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الصَّلاَةَ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: ((اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ)). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

تَمَّتْ بِعَونِ اللهِ تَعَالَى

المحتويات

الْمُقَدّمَةُ 4
الْحَدِيثُ الأَوَّلُ 5
الْحَدِيثُ الثَّانِي 5
الْحَدِيثُ الثَّالِثُ 5
الْحَدِيثُ الرَّابِعُ 5
الْحَدِيثُ الْخَامِسُ 6
الْحَدِيثُ السَّادِسُ 7
الْحَدِيثُ السَّابِعُ 7
الْحَدِيثُ الثَّامِنُ 7
الْحَدِيثُ التَّاسِعُ 7
الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ 8
الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ 8
الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ 8
الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرَ 9
الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ 9
الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ 9
الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ 9
الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ 10
الْحَدِيثُ *الثَّامِنُ* عَشَرَ 10
الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ 10
الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ 11
الْحَدِيثُ *الْحَادِي* وَالْعِشْرُوْنَ 11
الْحَدِيثُ *الثَّانِي* وَالْعِشْرُوْنَ 11
الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُوْنَ 11
الْحَدِيثُ *الرَّابِعُ* وَالْعِشْرُوْنَ 12
الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُوْنَ 12

الْحَدِيثُ *السَّادِسُ* وَالْعِشْرُوْنَ 12
الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُوْنَ 12
الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُوْنَ 13
الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُوْنَ 13
الْحَدِيثُ الثَّلَاثُوْنَ 14
الْحَدِيثُ *الْحَادِي* وَالثَّلَاثُوْنَ 14
الْحَدِيثُ *الثَّانِي* وَالثَّلَاثُوْنَ 15
الْحَدِيثُ *الثَّالِثُ* وَالثَّلَاثُوْنَ 15
الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ 15
الْحَدِيثُ *الْخَامِسُ* وَالثَّلَاثُوْنَ 15
الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُوْنَ 16
الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ 16
الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُوْنَ 16
الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُوْنَ 16
الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ 17
الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ 17
الْحَدِيثُ *الثَّانِي* وَالْأَرْبَعُونَ 17
الْحَدِيثُ *الثَّالِثُ* وَالْأَرْبَعُونَ 18
الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ 18
الحَدِيثُ *الْخَامِسُ* وَالْأَرْبَعُونَ 18